

Distr.: General  
8 December 2022  
Arabic  
Original: English



الدورة السابعة والسبعون

البند 137 و 138 و 69 من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لعام 2022

الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023

تقرير مجلس حقوق الإنسان

## التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته العادية التاسعة والأربعين والخمسين والحادية والخمسين ودورتيه الاستثنائيتين الرابعة والثلاثين والخامسة والثلاثين

التقرير الثامن والعشرون للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023

### أولا - مقدمة

1 - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في التقرير المسبق للأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته العادية التاسعة والأربعين والخمسين والحادية والخمسين ودورته الاستثنائية الرابعة والثلاثين (A/77/579) (انظر الفرع الثاني). ونظرت اللجنة أيضاً في التقرير المسبق للأمين العام عن التقديرات المنقحة الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دورته الاستثنائية الخامسة والثلاثين (A/77/579/Add.1)، وهو إضافة للتقرير المذكور أعلاه (انظر الفرع). وخلال نظر اللجنة الاستشارية في التقرير، تلقت معلومات وإيضاحات إضافية، اختتمت برودود خطية وردت في 6 كانون الأول/ديسمبر 2022.



## ثانياً - الآثار المالية المترتبة على القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته العادية التاسعة والأربعين والخمسين والحادية والخمسين ودورته الاستثنائية الرابعة والثلاثين

### معلومات أساسية

2 - تذكر اللجنة الاستشارية بأن الأمين العام قرر إدراج بعض الموارد باعتبارها موارد "يركز صرفها في بداية الفترة" في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 (انظر أيضاً الفقرات 35-42 أدناه، والمرفق الأول من هذا التقرير). وتشير اللجنة أيضاً إلى ملاحظاتها وتوصياتها الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 (A/77/7، الفرع السادس، الباب 24). وتلاحظ اللجنة أنه، باستثناء قرارين (انظر الفقرات من 27 إلى 29 أدناه)، فإن قرارات مجلس حقوق الإنسان الستة عشر التي قرر الأمين العام إدراج مواردها باعتبارها موارد "يركز صرفها في بداية الفترة" في الميزانية البرنامجية المقترحة في إطار الباب 24 لعام 2023، لم تُعرض للنظر فيها في تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناتجة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته العادية التاسعة والأربعين والخمسين والحادية والخمسين وفي دورته الاستثنائية الرابعة والثلاثين (A/77/579، المرفقان الأول والثاني). وتشير اللجنة الاستشارية إلى اعتزامها استعراض الموارد ذات الصلة المطلوبة لعام 2023 في إطار تكاليف الموظفين الأخرى لكي تنظر فيها الجمعية العامة في سياق تقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة الناتجة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان (انظر A/77/7، الفقرة سادساً-29).

### الموارد المالية

3 - ترد جميع احتياجات عامي 2022 و 2023 الناشئة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته العادية والاستثنائية في عام 2021 في الجدولين ألف-1 وألف-2 من المرفق الأول، وفي المرفقين الثاني والثالث لتقرير الأمين العام (A/77/579).

### الجدول 1

### موجز الاحتياجات لعام 2023

(بدولارات الولايات المتحدة)

باب الميزانية	الاحتياجات المدرجة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023		الاحتياجات الإضافية لعام 2023
	المدرجة في خط الأساس (الولايات ذات الطابع الدائم)	المدرجة في إطار الولايات الجديدة والموسعة	
2	6 234 500	1 358 000	2 377 600
24	5 526 400	30 349 500	18 522 600
28	-	-	455 700
29 هاء	26 700	12 400	19 400

باب الميزانية	المدرجة في خطة الأساس (الولايات ذات الطابع الدائم) الجديدة والموسعة	المدرجة في إطار الولايات المطلوبة في هذا التقرير	الاحتياجات المدرجة في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023	الاحتياجات الإضافية لعام 2023
34	-	-	65 800	
<b>المجموع</b>	<b>11 787 600</b>	<b>31 719 900</b>	<b>21 441 100</b>	
الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين	1 115 400	3 702 200	2 731 900	
<b>المجموع، بما في ذلك الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين</b>	<b>12 903 000</b>	<b>35 422 100</b>	<b>24 173 000</b>	

المصدر: (A/77/579، المرفق الأول، الجدول ألف-1).

4 - على نحو ما جاء في تقرير الأمين العام، فإن الموارد المقترحة لعامي 2022 و 2023 الناشئة عن 60 قراراً ومقرر واحد اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته العادية من التاسعة والأربعين إلى الحادية والخمسين وفي دورته الاستثنائية الرابعة والثلاثين، التي عقدت جميعها في عام 2022، تبلغ 87 547 200 دولار، وذلك على النحو التالي (انظر أيضاً A/77/579، الموجز، الفقرات 5-8، والجدولان ألف-1 وألف-2 من المرفق الأول، و A/77/53 و A/77/53/Add.1):

(أ) مبلغ 11 787 600 دولار لتغطية الأنشطة ذات الطابع الدائم، والتي أُدرجت بالفعل في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023؛

(ب) مبلغ 31 719 900 دولار للأنشطة المندرجة ضمن الولايات الجديدة المعتمدة في دورة آذار/مارس والولايات القابلة للتجديد، والتي كان الأمين العام قد قرر إدراجها في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 (انظر أيضاً A/77/7، الجدول سادس-2)؛

(ج) مبلغ 44 039 700 دولار للاحتياجات الجديدة غير المدرجة في الميزانية البرنامجية لعام 2022 أو الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023، وذلك على النحو التالي:

'1' مبلغ 15 340 000 دولار، الذي أصدرت اللجنة الاستشارية موافقتها على رصده ضمن الموارد لعام 2022 عملاً بقرار الجمعية العامة 248/76 في ما يتعلق بالمصروفات غير المنظورة والاستثنائية البالغة 13 144 200 دولار في إطار خمس سلطات للدخول في التزامات، التي يُتوقع أن يُنفق مبلغ 10 700 800 دولار منها في عام 2022 ويُستوعب 7 258 600 دولار. وسيبلغ عن النفقات في سياق تقرير الأداء المالي للميزانية البرنامجية لعام 2022؛

'2' مبلغ 21 441 100 دولار للأنشطة المقررة في عام 2023 للولايات الجديدة الناجمة عن 40 قراراً ومقرر واحد اتخذها مجلس حقوق الإنسان في عام 2022 في دورتيه العاديتين الخمسين والحادية والخمسين وفي دورته الاستثنائية الرابعة والثلاثين.

5 - وكما هو مبين في الجدول ألف-1 من المرفق الأول لتقرير الأمين العام، ستشمل الاحتياجات الجديدة البالغة 21 441 100 دولار في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023، والتي يُقترح رصدها كاعتمادات وأن تُقيّد على حساب صندوق الطوارئ لعام 2023، ما يلي: (أ) مبلغ 2 377 600 دولار في إطار الباب 2، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات؛ (ب) ومبلغ

18 522 600 دولار في إطار الباب 24، حقوق الإنسان؛ (ج) ومبلغ 455 700 دولار في إطار الباب 28، الاتصالات العالمية؛ (د) ومبلغ 19 400 دولار في إطار الباب 29 هاء، الإدارة، جنيف؛ (هـ) ومبلغ 65 800 دولار في إطار الباب 34، السلامة والأمن.

6 - ويُقترح رصد اعتماد إضافي قدره 2 731 900 دولار في إطار الباب 36، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023، يقابله مبلغ مماثل في إطار باب الإيرادات 1، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

#### المعلومات المتعلقة بالأداء

7- عند الاستفسار، زوّدت اللجنة الاستشارية بجدول يوضح الاعتمادات والنفقات لعام 2021، والاعتمادات والنفقات حتى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، والموارد المقترحة لعام 2023 للباب 2، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات؛ والباب 24، حقوق الإنسان؛ والباب 28، الاتصالات العالمية؛ والباب 29 هاء، الإدارة، جنيف؛ والباب 34، السلامة والأمن (انظر المرفق الأول لهذا التقرير). وعند الاستفسار، زوّدت اللجنة أيضاً بجدول يوضح إجمالي الاعتمادات والنفقات لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في الفترة من عام 2014 إلى عام 2021، على النحو التالي:

#### الجدول 2

إجمالي الاعتمادات والنفقات النهائية لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان للفترات 2015-2014 و 2016-2017 و 2018-2019 ولعامي 2020 و 2021

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الفترة	الاعتمادات	النفقات
2014-2015	209 264,2	200 019,3
2016-2017	211 689,5	207 934,3
2018-2019	226 987,7	227 518,6
2020	114 571,4	105 824,5
2021	129 346,6	107 087,7

8 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية، كما هو مبين في الجدول ألف-2 من المرفق الأول لتقرير الأمين العام عن التقديرات المنقحة، أن بعض الاحتياجات من الموارد لعام 2022 البالغة 7 258 600 دولار للقرارات 1/49 و 3/49 و 11/49 و 19/49 و 21/49 و 23/49 و 25/49 و 27/49 و 33/49 و 35/49 و 1/50 و 7/50 و 11/50 و 12/50 و 14/50 و 23/50 و 1/51 و 7/51 و 20/51 و 28/51 و 29/51 و 36/51 و د1-34/1 سئستوعب ضمن الاعتمادات الموافق عليها (انظر أيضاً الفقرة 4 (ج) '1' أعلاه).

9 - وأصدرت اللجنة الاستشارية موافقتها على سلطات التزام في ما يتعلق بخمسة قرارات اتخذها مجلس حقوق الإنسان لرصد موارد في عام 2022 بمبلغ 13 144 400 دولار. وأبلغت اللجنة، عند الاستفسار، بأن النفقات المقدرة ذات الصلة ستبلغ 10 700 800 دولار، وذلك على النحو التالي:

## الجدول 3

## المبالغ الموافقة عليها بموجب سلطات الالتزام لعام 2022 والنفقات المتوقعة لعام 2022

(بدولارات الولايات المتحدة)

القرار	المبلغ الموافق عليه	النفقات المتوقعة
1/49 حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي	2 794 000	2 072 800
2/49 النهوض بحقوق الإنسان في جنوب السودان	2 627 400	2 249 000
3/49 تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا	1 781 700	1 140 600
26/49 حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها	1 882 900	1 475 900
27/49 حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية	4 058 200	3 762 500
<b>المجموع</b>	<b>13,144,200</b>	<b>10,700,800</b>

10 - وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن المبالغ المطلوبة لغرض الإذن بالدخول في التزامات تستند إلى الاحتياجات اللازمة لتنفيذ أي ولاية معينة، مع مراعاة عوامل مثل حالة شغل الوظائف الحالية وجدول ملاك الموظفين. ولا تزال اللجنة الاستشارية تعرب عن قلقها من أن التقديرات المطلوبة للموارد في إطار الميزانية البرنامجية، وكذلك التقديرات الواردة في إطار سلطات الالتزام في عامي 2021 و 2022، قد تجاوزت باستمرار الاحتياجات الفعلية وأن مستوى النفقات ظل باستمرار أقل من المبالغ المخفضة بالفعل التي أقرها الجمعية العامة أو وافقت عليها اللجنة (انظر أيضاً الجدولين 2 و 3 أعلاه). ومراعاة للنفقات الواردة في الميزانية البرنامجية في إطار الباب 24 وسلطات الالتزام، تكرر اللجنة توصيتها بأن تطلب الجمعية إلى الأمين العام وضع الميزانية بطريقة تراعي احتياجات كل نشاط من الموظفين واحتياجاته التشغيلية، وذلك لضمان اتباع نهج واقعي في الميزنة، ولعرض الاحتياجات من الموارد، بما فيها تلك المتعلقة بسلطات الالتزام، بناء على الاحتياجات الحقيقية وأنماط الإنفاق السابقة (انظر أيضاً الفقرة 54 أدناه، و A/76/7/Add.30، الفقرات 11-14، و A/75/7/Add.30، الفقرة 10).

11 - واللجنة الاستشارية تأمل أن تقدم إلى الجمعية العامة معلومات مستكملة عن النفقات المتكبدة في عام 2022، بما في ذلك الموارد التي سئستوعب، أثناء نظرها في هذا التقرير.

## التقديرات المنقحة والموارد "المركّز صرفها في بداية الفترة" لعام 2023

ملاك الموظفين

12 - عند الاستفسار، زُودت اللجنة الاستشارية بجدول تبيين أن الموارد اللازمة لـ 338 وظيفة مؤقتة من وظائف المساعدة العامة قد طُلبت لعام 2023، بما فيها 118 وظيفة طُلبت في سياق تقارير التقديرات المنقحة، على النحو المبين في الجدولين 4 و 5 أدناه. وتشير اللجنة إلى أن 149 وظيفة مؤقتة من وظائف المساعدة العامة قد عُرضت في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023، كما هو موضح في الجدول 6 أدناه (انظر أيضاً A/77/7، الجدول سادسا-5)، ولم تُدرج مرة أخرى في التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة.

## الجدول 4

## العدد الإجمالي لوظائف المساعدة المؤقتة العامة المطلوب تمويلها لعام 2023

الرتبة	أقل من 12 شهراً	12 شهراً
ف-5	2	7
ف-4	41	51
ف-3	74	99
ف-2	7	7
م ف و	3	9
خ ع (ر أ)	33	5
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>160</b>	<b>178</b>
<b>المجموع</b>		<b>338</b>

المختصرات: خ ع (ر أ)، الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ م ف و: موظف فني وطني.

## الجدول 5

عدد وظائف المساعدة المؤقتة العامة الإضافية المطلوب تمويلها لعام 2023، كما عُرضت في التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة<sup>(أ)</sup>

الرتبة	أقل من 12 شهراً	12 شهراً
ف-5	1	1
ف-4	28	8
ف-3	50	13
ف-2	5	2
خ ع (ر أ)	8	1
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>93</b>	<b>25</b>
<b>المجموع</b>		<b>118</b>

المختصر: خ ع (ر أ)، الخدمات العامة (الرتب الأخرى).

(أ) انظر الفقرات 16-34 أدناه.

## الجدول 6

## وظائف المساعدة المؤقتة العامة التي أُدرجت في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 ولم تُعرض في التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة

رقم القرار	عنوان القرار	نوع الولاية	المبلغ (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)	عدد وظائف المساعدة المؤقتة العامة <sup>(أ)</sup>
20/45	حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية	متجددة	2 902,3	16 (1 ف-5، 6 ف-4، 9 ف-3)
20/48	تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية	متجددة	3 937,4	19 (5 ف-4، 9 ف-3، 5 م ف و)
1/49	حالة حقوق الإنسان في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي	متجددة	4 291,8	20 (1 ف-5، 8 ف-4، 9 ف-3، 2 ف-2)
2/49	النهوض بحقوق الإنسان في جنوب السودان	متجددة	4 829,5	16 (1 ف-5، 8 ف-4، 7 ف-3)
3/49	تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في نيكاراغوا	متجددة	3 347,6	17 (2 ف-5، 4 ف-4، 10 ف-3، 1 م ف و)
7/49	الحقوق الثقافية وحماية التراث الثقافي	غير متكررة	113,8	2 (1 ف-4، 1 خ ع)
8/49	الاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والثلاثين لإعلان الحق في التنمية	غير متكررة	92,8	2 (1 ف-3، 1 خ ع)
9/49	منع الإبادة الجماعية	غير متكررة	161,3	3 (2 ف-4، 1 خ ع)
11/49	الحق في العمل	غير متكررة	73,3	1 ف-4
12/49	مشاركة الأشخاص ذوي الإعاقة في الرياضة، وجمع الإحصاءات والبيانات	غير متكررة	3,2	لم تُقترح لها وظائف من فئة المساعدة المؤقتة العامة؛ تخصص لها خدمات تعاقدية فقط
19/49	تعزيز وحماية الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في سياق معالجة أوجه عدم المساواة في التعافي من جائحة كوفيد-19	غير متكررة	567,8	4 (2 ف-4، 1 ف-3، 1 خ ع (ر أ))
20/49	حقوق الطفل: إعمال حقوق الطفل وجمع شمل الأسرة	غير متكررة	115,0	1 ف-3
23/49	حالة حقوق الإنسان في ميانمار	دائمة	405,3	3 (1 ف-4، 2 ف-3)
26/49	حالة حقوق الإنسان في بيلاروس في الفترة التي سبقت الانتخابات الرئاسية لعام 2020 والفترة التي تلتها	متجدد	2 992,1	15 (1 ف-5، 4 ف-4، 7 ف-3، 2 ف-2، 1 خ ع (ر أ))
27/49	حالة حقوق الإنسان في الجمهورية العربية السورية	متجددة	5 926,1	28 (1 ف-5، 5 ف-4، 19 ف-3، 1 ف-2، 2 خ ع (ر أ))
35/49	المساعدة التقنية وبناء القدرات لجنوب السودان	متجددة	590,2	2 (1 ف-4، 1 ف-3)
<b>المجموع</b>			<b>30 349,5</b>	<b>149</b>

المصدر: A/77/7، الجدول سانسا-5.

المختصرات: خ ع (ر أ)، الخدمات العامة (الرتب الأخرى)؛ م ف و: موظف فني وطني.

(أ) يشمل المساعدة المؤقتة العامة لأي مدة في عام 2023 (12 شهراً أو أقل).

13 - وكما هو مبين في التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة والجدول أعلاه، وكاحتياجات إضافية في عام 2023، يُقترح ما مجموعه 118 وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة، منها 25 وظيفة لمدة 12 شهراً و 93 لمدة تقل عن 12 شهراً. ولم تُقترح وظائف جديدة ممولة من المساعدة المؤقتة

العامّة في إطار الباب 24، حقوق الإنسان، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 (A/77/7)،  
الفترة سادسا-21، والجدول سادسا-5). ويُقترح استمرار ما مجموعه 25 وظيفة مؤقتة من وظائف المساعدة  
العامّة في عام 2023. وعُرض ما مجموعه 149 وظيفة مؤقتة من وظائف المساعدة العامّة المستمرة في  
سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023، ولكنها لم تُعرض في التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة  
(انظر A/77/7، الجدول سادسا-5).

#### الوظائف المقترحة من الوظائف المؤقتة والثابتة الممولة من المساعدة المؤقتة العامّة

14 - يُقترح إنشاء ما مجموعه 118 وظيفة من الوظائف المؤقتة والثابتة الممولة من المساعدة المؤقتة  
العامّة لمدد مختلفة اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2023، ويقترح إنشاء بعضها اعتباراً من أواخر  
عام 2022 (انظر أيضاً المرفق الثاني لهذا التقرير، و A/77/579، الفرع الثاني). وتقدم اللجنة الاستشارية  
ملاحظاتها وتوصياتها ذات الصلة في الفقرات من 16 إلى 34 أدناه.

15 - وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن نوع الاحتياجات من الموظفين تحدد على النحو التالي:

(أ) تُقترح الوظائف الثابتة للولايات المفتوحة ذات الاحتياجات المستمرة للوظائف. وفي سياق  
التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة، اقترحت وظائف ثابتة للمقرر 101/51؛

(ب) تُقترح الوظائف المؤقتة للولايات المحدودة زمنياً، حيث تكون الاحتياجات لأكثر من سنة  
واحدة وتكون مستمرة. وفي سياق التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة، يُقترح إنشاء وظائف مؤقتة للقرار  
30/51، لأن الولاية مدتها أكثر من أربع سنوات؛

(ج) تُقترح وظائف المساعدة المؤقتة العامّة للولايات المحددة زمنياً عندما تكون الاحتياجات  
إما غير مستمرة أو لأقل من سنة واحدة أو لمدة تصل إلى سنة واحدة.

#### ملاحظات وتوصيات بشأن التوظيف

القرار 1/50: تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في السودان  
(A/77/579، الفقرات 9-11)

16 - يُقترح أن اتخاذ القرار 1/50 سيتطلب رصد إضافية لمرة واحدة لوظائف تموّل من المساعدة المؤقتة  
العامّة في عامي 2022 و 2023، متمركزة في الخرطوم، كما يلي: موظف واحد لشؤون حقوق الإنسان  
(ف-4) لمدة 16 شهراً (6 أشهر في عام 2022 و 10 أشهر في عام 2023)، وموظف واحد لشؤون حقوق  
الإنسان (مستشار قانوني) (ف-3) لمدة 16 شهراً (6 أشهر في عام 2022 و 10 أشهر في عام 2023)،  
وموظف واحد لشؤون حقوق الإنسان (مستشار للشؤون الجنسانية) (ف-3) لمدة 16 شهراً (6 أشهر في عام  
2022 و 10 أشهر في عام 2023). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن الاحتياجات لموظف  
إضافي لشؤون حقوق الإنسان (ف-4) ومستشار قانوني (ف-3) ومستشار للشؤون الجنسانية (ف-3)، هي  
وظائف مستمرة اعتمدت لها موارد بعد إنشاء وظيفة الخبير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان د-1/32 عن  
حالة حقوق الإنسان في السودان. وأبلغت اللجنة أيضاً بأن الولاية اعتمدت في عام 2021 واقترحت لها موارد  
باعتبارها موارد غير متكررة، وهو ما يعتبر ممارسة معتادة. لذلك، لا تتضمن الميزانية البرنامجية المقترحة  
لعام 2023 اعتمادات لهذه الولاية وقد أُدرجت الموارد كاحتياجات إضافية لعام 2023.

17 - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الولاية تتطلب موظفين في مجال الخبرة التي توفرها هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وأن هذه المهام عادة ما تعار وتموّل من قبل هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن تكفل الحصول على التمويل ذي الصلة لوظيفة موظف شؤون حقوق الإنسان (مستشار الشؤون الجنسانية) (ف-3) من هيئة الأمم المتحدة للمرأة (انظر أيضاً الفقرة 33 أدناه). وتأمل اللجنة أن يقدّم المزيد من الإيضاحات إلى الجمعية العامة أثناء نظرها في هذا التقرير.

القرار 13/50: الحصول على الأدوية واللقاحات والمنتجات الصحية الأخرى في سياق حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية (A/77/579، الفقرات 30-32)

18 - يُقترح أن اتخاذ القرار 13/50 سيتطلب رصد موارد إضافية لمرة واحدة لوظائف تموّل من المساعدة المؤقتة العامة لمدة 36 شهراً (12 شهراً في عام 2023، و 12 شهراً في عام 2024، و 12 شهراً في عام 2025)، في جنيف، لموظف واحد لشؤون حقوق الإنسان (ف-4). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تعترض ملء الوظائف المقترحة الجديدة بحلول نهاية الربع الأول أو بداية الربع الثاني من عام 2023. ومراعاة للوقت الذي يستغرقه إتمام عملية التوظيف والممارسة المتبعة في ما يخص الوظائف الجديدة، توصي اللجنة الاستشارية بناء عليه بتطبيق عامل شواغر بنسبة 50 في المائة على وظيفة موظف شؤون حقوق الإنسان (ف-4) التي اقترحت لمدة 12 شهراً في عام 2023 (انظر أيضاً الفقرة 53 أدناه).

القرار 21/50: تعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق الاحتجاجات السلمية (A/77/579، الفقرات 39-41)

19 - يُقترح أن اتخاذ القرار 21/50 سيتطلب رصد موارد إضافية لمرة واحدة لوظائف تموّل من المساعدة المؤقتة العامة في عام 2023، ومقرها في جنيف، لموظف واحد لشؤون حقوق الإنسان (ف-3) لمدة 12 شهراً، موظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-3) لمدة 6 أشهر، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمدة 9 أشهر. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن المفوضية تتوخى ملء الوظائف المقترحة الجديدة بحلول نهاية الربع الأول أو بداية الربع الثاني من عام 2023. ومراعاة للوقت الذي يستغرقه إتمام عملية التوظيف والممارسة المتبعة في ما يخص الوظائف الجديدة، توصي اللجنة الاستشارية بناء عليه بتطبيق عامل شواغر بنسبة 50 في المائة على وظيفة موظف حقوق الإنسان (ف-3) التي اقترحت لمدة 12 شهراً في عام 2023. وعلاوة على ذلك، وفي ضوء التداخل الواضح في المهام مع موظف حقوق الإنسان (ف-4)، توصي اللجنة بعدم الموافقة على وظيفة موظف حقوق الإنسان (ف-3) التي اقترحت لمدة ستة أشهر (انظر أيضاً الفقرة 53 أدناه).

القرار 23/50: تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في ليبيا (A/77/579، الفقرات 46-50)

20 - أبلغت اللجنة الاستشارية، عند الاستفسار، بأن الاحتياجات الإضافية لتغطية تكاليف الموظفين الأخرى لعام 2023 يُراد رصدها لإنجاز ولاية بعثة تقصي الحقائق بشأن ليبيا حتى نهاية آذار/مارس 2023، عندما تقدّم البعثة تقريرها النهائي إلى مجلس حقوق الإنسان خلال دورته الثانية والخمسين.

21 - ويُقترح أن اتخاذ القرار 23/50 سيتطلب رصد موارد إضافية لمرة واحدة لوظائف تموّل من المساعدة المؤقتة العامة في عامي 2022 و 2023، تتمركز أساساً في تونس العاصمة، وذلك على النحو التالي:

(أ) بعثة تقصي الحقائق: كبير موظفين لشؤون حقوق الإنسان (ف-5) لمدة تسعة أشهر (من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 31 آذار/مارس 2023)؛ وموظف لشؤون حقوق الإنسان/رئيس فريق التحقيق (ف-4) لمدة تسعة أشهر (من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 31 آذار/مارس 2023)؛ وموظف لشؤون حقوق الإنسان/مستشار قانوني (ف-4) لمدة تسعة أشهر (من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 31 آذار/مارس 2023)؛ وموظف لشؤون حقوق الإنسان/موظف معني بالإبلاغ (ف-4) لمدة ستة أشهر (من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 إلى 31 آذار/مارس 2023)؛ وخبير أدلة جنائية (ف-4) لمدة شهرين (من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 إلى 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022)؛ ومستشار للشؤون الجنسانية/محقق في مسائل العنف الجنسي والجنساني (ف-4)؛ ومستشار لشؤون الإعلام والتواصل (ف-4) لمدة ستة أشهر (من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 إلى 31 آذار/مارس 2023)؛ ومستشار لشؤون الهجرة (ف-3) لمدة تسعة أشهر (من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 31 آذار/مارس 2023)؛ وأربعة موظفين لشؤون حقوق الإنسان/محققين في مجال حقوق الإنسان (ف-3) لمدة تسعة أشهر (من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 31 آذار/مارس 2023)؛ ومحقق/محقق في مجال الأدلة الجنائية الرقمية (ف-3) لمدة تسعة أشهر (من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 31 آذار/مارس 2023)؛ وموظف إداري (ف-3) لمدة تسعة أشهر (من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 31 آذار/مارس 2023)؛ ومدير قضايا (ف-3) لمدة تسعة أشهر (من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 31 آذار/مارس 2023)؛ وأخصائي تحليل (ف-3) لمدة تسعة أشهر (من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 31 آذار/مارس 2023)؛ و مترجم شفوي (ف-2) لمدة تسعة أشهر (من 1 تموز/يوليه 2022 إلى 31 آذار/مارس 2023). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن وظيفة الموظف لشؤون حقوق الإنسان/المستشار القانوني (ف-4) موجودة في بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا. وتشير اللجنة أيضاً إلى أنه تمت الموافقة حالياً على ما مجموعه 18 وظيفة لقسم حقوق الإنسان في البعثة وأن ثمانى وظائف جديدة قد طُابت في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة (انظر الوثيقة A/77/7/Add.4، الفقرات 22-31). وبالنظر إلى ملاك الموظفين التكميلي في بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا والطبيعة المتداخلة لهذا الدور، ترى اللجنة الاستشارية أن مهام موظف شؤون حقوق الإنسان/المستشار القانوني (ف-4) ينبغي أن تؤديها القدرات الموجودة في البعثة، ومن ثم فإنها توصي لعدم الموافقة على هذه الوظيفة بموجب القرار 23/50. وتلاحظ اللجنة أن الولاية تتطلب موظفين في مجال الخبرة التي توفرها هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وأن هذه المهام عادة ما تُعار وتموّل من قبل هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن تكفل الحصول على التمويل ذي الصلة لوظيفة مستشار للشؤون الجنسانية/محقق في مسائل العنف الجنسي والجنساني (ف-4) من هيئة الأمم المتحدة للمرأة (انظر أيضاً الفقرة 33 أدناه). وتأمل اللجنة أن يقدم المزيد من الإيضاحات إلى الجمعية العامة أثناء نظرها في هذا التقرير.

القرار 1/51: تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا (A/77/579، الفقرات 51-53)

22 - يُقترح أن اتخاذ القرار 1/51 سيتطلب في الأعوام 2022 و 2023 و 2024، رصد موارد إضافية غير متكررة من موظفي المساعدة المؤقتة العامة المتمركزين في جنيف، لتغطية تكاليف ما يلي: وظيفة واحدة لكبير موظفين قانونيين/رئيس مشروع (ف-5) لمدة 24 شهراً (من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 إلى

30 أيلول/سبتمبر 2024)؛ ووظيفة واحدة لموظف قانوني (ف-4) لمدة 24 شهرا (من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024)؛ ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان/رئيس فريق تحقيق (ف-4) لمدة 24 شهرا (من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024)؛ ووظيفة واحدة لمستشار للشؤون الجنسانية/محقق في مجال العنف الجنسي والجنساني (ف-4) (كانت في السابق مُعارة من هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)) لمدة 22 شهرا (من 1 كانون الأول/ديسمبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024)؛ ووظيفتان لموظف لشؤون حقوق الإنسان/محقق (ف-3) (إحداهما وظيفة قائمة لمدة 24 شهرا، من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024، والأخرى وظيفة جديدة لمدة 22 شهرا، من 1 كانون الأول/ديسمبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024)؛ ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان/محقق في مجال حقوق الطفل (ف-3) (كانت في السابق مُعارة من هيئة الأمم المتحدة للمرأة) لمدة 22 شهرا (من 1 كانون الأول/ديسمبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024)؛ ووظيفة واحدة لموظف/محلل لشؤون حقوق الإنسان (ف-3) لمدة 24 شهرا (من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024)؛ ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان/مدير قضايا حقوق الإنسان (ف-3) لمدة 22 شهرا (من 1 كانون الأول/ديسمبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024)؛ ووظيفة واحدة لموظف لشؤون المعلومات والأدلة/موظف لإدارة المعلومات (ف-3) لمدة 24 شهرا (من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024)؛ ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان/موظف لشؤون دعم الضحايا (ف-3) لمدة 24 شهرا (من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024)؛ ووظيفتان لخبير لغوي - حقوقي (ف-2) (إحداهما وظيفة قائمة لمدة 24 شهرا، من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024، والأخرى وظيفة جديدة لمدة 22 شهرا، من 1 كانون الأول/ديسمبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024)؛ ووظيفة واحدة لمساعد لإدارة البرامج (خ ع-6) لمدة 24 شهرا (من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024)؛ ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-4) لمدة 24 شهرا (من 1 تشرين الأول/أكتوبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024)؛ ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-3) (وظيفة جديدة) لمدة 22 شهرا (من 1 كانون الأول/ديسمبر 2022 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2024). وترى اللجنة الاستشارية أن بعض هذه المهام متداخلة فيما بينها ويمكن الاضطلاع بها عن طريق توزيعها على ملاك الموظفين الحالي، ولذلك توصي بعدم الموافقة على وظيفة واحدة لموظف قانوني (ف-4)، ووظيفة واحدة لموظف لشؤون المعلومات والأدلة/موظف لإدارة المعلومات (ف-3)، ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان/محقق (ف-3)، ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-3) (المرجع نفسه، الفقرة 52 (ب) '2').

القرار 6/51: الاستكاف الضميري من الخدمة العسكرية (A/77/579، الفقرات 60-62)

23 - يُقترح أن اتخاذ القرار 6/51 سيتطلب، في عام 2023، رصد موارد إضافية غير متكررة من موظفي المساعدة المؤقتة العامة المتمركزين في جنيف، لتغطية تكاليف ما يلي: وظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-3) لمدة ثلاثة أشهر؛ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (خ ع-5) لمدة شهر واحد. وأبلغت اللجنة الاستشارية بأن شاغل وظيفة فئة الخدمات العامة سيُشرف على تقديم الدعم الإداري واللوجستي لحلقة العمل، وتلاحظ اللجنة الاستشارية محدودية المهام المسندة لوظيفة فئة الخدمات

العامّة وقصر مدتها (التي لا تتجاوز شهرا واحدا)، وترى أن هذه المهام يمكن أن تضطلع بها القدرات الحالية، ولذلك توصي بعدم الموافقة على هذه الوظيفة (انظر الفقرة 34 أدناه).

القرار 9/51: سلامة الصحفيين (A/77/579، الفقرات 73-75)

24 - يُقترح أن اتخاذ القرار 9/51 سيطلب، في عام 2023، رصد موارد إضافية غير متكررة من موظفي المساعدة المؤقتة العامة المتمركزين في جنيف، لتغطية تكاليف ما يلي: وظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-4) لمدة ثلاثة أشهر؛ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمدة شهرين، لتقديم الدعم الإداري واللوجستي اللازم لتنظيم الحلقة الدراسية للخبراء، بما في ذلك ترتيبات السفر. وتلاحظ اللجنة الاستشارية محدودية المهام المسندة لوظيفة فئة الخدمات العامة وقصر مدتها (التي لا تتجاوز شهرين)، وترى أن هذه المهام يمكن أن تضطلع بها القدرات الحالية، ولذلك توصي بعدم الموافقة على هذه الوظيفة (انظر الفقرة 34 أدناه).

القرار 12/51: الحكم المحلي وحقوق الإنسان (A/77/579، الفقرات 79-81)

25 - يُقترح أن اتخاذ القرار 12/51 سيطلب رصد موارد إضافية غير متكررة من موظفي المساعدة المؤقتة العامة المتمركزين في جنيف، في عام 2023، لتغطية تكاليف ما يلي: وظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-4) لمدة أربعة أشهر؛ ووظيفة واحدة لموظف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمدة شهرين للمساعدة في التحضير الإداري والمالي واللوجستي للاجتماع فيما بين الدورات، بما في ذلك سفر الخبراء. وتلاحظ اللجنة الاستشارية محدودية المهام المسندة لوظيفة فئة الخدمات العامة وقصر مدتها (التي لا تتجاوز شهرين)، وترى أن هذه المهام يمكن أن تضطلع بها القدرات الحالية، ولذلك توصي بعدم الموافقة على هذه الوظيفة (انظر الفقرة 34 أدناه).

القرار 27/51: حالة حقوق الإنسان في إثيوبيا (A/77/579، الفقرات 100-104)

26 - يُقترح أن اتخاذ القرار 27/51 سيطلب رصد الموارد التالية من موظفي المساعدة المؤقتة العامة، فيما يتعلق بلجنة خبراء حقوق الإنسان الدولية المعنية بإثيوبيا، التي يوجد مقرها في عنيتيبي، أوغندا:

(أ) 14 وظيفة مستمرة: وظيفة واحدة لكبير موظفين/منسق لشؤون حقوق الإنسان (ف-5)؛ ووظيفة واحدة لأخصائي تحليل/موظف مكلف بإعداد التقارير (ف-4)؛ ووظيفة واحدة لمستشار للشؤون الجنسانية (ف-4)؛ ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان/رئيس تحقيقات (ف-4)؛ ووظيفة واحدة لمستشار عسكري (ف-4)؛ ووظيفة واحدة لأخصائي في الاستدلال المرضي الجنائي/خبير في الاستدلال الجنائي العلمي (ف-4)؛ ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان/محقق (ف-3)؛ ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان/محقق في قضايا العنف الجنسي والجنساني (ف-3)؛ ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان/موظف لشؤون حماية الشهود (ف-3)؛ ووظيفة واحدة لموظف لشؤون المعلومات والأدلة (ف-3)؛ ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-3) (موظف معاون لشؤون حقوق الإنسان (ف-2) سابقا)؛ ووظيفتان لمترجم تحريري/مترجم شفوي للتغرينية والأمهرية (ف-2)؛ ووظيفة واحدة لموظف إداري (ف-2) (مساعد لشؤون البرامج (فئة الخدمات العامة) سابقا)؛

(ب) 6 وظائف جديدة: وظيفة واحدة لمستشار قانوني (ف-4)؛ ووظيفة واحدة لمستشار لشؤون العدالة الانتقالية (ف-4)؛ ووظيفة واحدة لمستشار لشؤون حقوق الطفل (ف-4)؛ ووظيفة واحدة لموظف أمن (ف-3)؛ ووظيفتان لموظف لشؤون حقوق الإنسان/محقق (ف-3). وتترى اللجنة الاستشارية أن بعض هذه المهام يمكن أن تضطلع بها القدرات الحالية المتمثلة في الوظائف الأربع عشرة المذكورة أعلاه، ولذلك توصي بعدم الموافقة على وظيفتي المستشار القانوني (ف-4) وموظف الأمن (ف-3) وعلى وظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان/محقق (ف-3). وفيما يتعلق بوظيفة المستشار لشؤون حقوق الطفل (ف-4) التي تشمل مهامها توثيق انتهاكات وتجاوزات حقوق الطفل، بما في ذلك العنف الجنسي والجنساني، تلاحظ اللجنة أن هذه المهام عادة ما تُعار وتُمول من قبل هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة). وتأمل اللجنة أن تبذل مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان جهوداً لضمان الحصول على التمويل المتصل بذلك من هيئة الأمم المتحدة للمرأة (انظر أيضاً الفقرة 33 أدناه).

*القرار 29/51: حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية (A/77/579، الفقرات 108-114)*

27 - يشير التقرير إلى أن مجلس حقوق الإنسان قرر، في القرار 29/51، تمديد الولايات الواردة في قراره 20/45 لعام 2020، الذي تنشأ عنه احتياجات لرصد حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية والإبلاغ عنها، وإتاحة التعاون التقني ودعم بعثة تقصي الحقائق. وتشير اللجنة الاستشارية إلى أن الأمين العام قرر أن يدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 مخصصات للرصد والإبلاغ ودعم بعثة تقصي الحقائق (انظر A/77/7، الفقرات 3-16 إلى سادسا-16). ويشار في التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة إلى أن الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 للتعاون التقني لا تتضمن مخصصات للتعاون التقني، لأن تلك الاحتياجات وردت في قرار المجلس 2/45، الذي تضمن عنصراً أكثر شمولاً للمساعدة التقنية، لكنه لم يُجدد في عام 2022. وقد أُدرجت الآن موارد إضافية متعلقة بالتعاون التقني في التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة.

28 - ويُقترح أن اتخاذ القرار 29/51 سيتطلب رصد موارد إضافية للتعاون التقني كانت سابقاً مدرجة في الميزانية بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان 2/45، وذلك لتغطية تكاليف وظيفتي مساعدة مؤقتة عامة يكون مقرهما في كاراكاس، هما وظيفة واحدة لمستشار للشؤون الجنسانية (ف-3) ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-3). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن الولاية تتطلب موظفين في مجال الخبرة التي توفرها هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وأن هذه المهام عادة ما تُعار وتُمول من قبل هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن تكفل الحصول على التمويل ذي الصلة لوظيفة مستشار للشؤون الجنسانية (ف-3) من هيئة الأمم المتحدة للمرأة (انظر أيضاً الفقرة 33 أدناه). وتأمل اللجنة أن تُرَوِّد الجمعية بتوضيحات إضافية لدى نظرها في هذا التقرير.

*القرار 36/51: المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية (A/77/579، الفقرات 138-142)*

29 - تشير اللجنة الاستشارية إلى أن الأمين العام قرر أن يعرض في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 الموارد المتصلة بالقرار 20/48، الذي جُدد بوصفه القرار 36/51، واللازمة لتغطية تكاليف تجديد

ولايات فريق الخبراء الدوليين وتقديم المساعدة التقنية والإبلاغ (A/77/7، الفقرات سادسا-3 إلى سادسا-16). وتشير التقديرات المنقحة إلى أنه بغية تعزيز فريق المساعدة التقنية بتزويده بخبراء إضافيين في مجال الأدلة الجنائية وبغية توفير خبراء إضافيين في مجال العدالة الانتقالية، ستكون هناك أيضا احتياجات إلى توفير موارد المساعدة المؤقتة العامة الجديدة التالية في جمهورية الكونغو الديمقراطية: وظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (العدالة الانتقالية) (ف-4) سيعمل داخل وزارة حقوق الإنسان في كينشاسا؛ ووظيفتان لأخصائي/خبير في الاستدلال المرضي الجنائي (ف-3) (إحدهما في بونيا والأخرى في بوكافو)؛ ووظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (العدالة الانتقالية) (ف-3) متمركز في كانانغا. وتشير اللجنة إلى أن الملاك الوظيفي الخاص الولاية يضم ما مجموعه 19 وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (5 ف-4، 9 ف-3، 5 موظفين فنيين وطنيين) (انظر الجدول 6 أعلاه و A/77/7، الجدول سادسا-5).

*المقرر 101/51: تقديم الدعم المناسب إلى مجلس حقوق الإنسان (A/77/579، الفقرات 149-151)*

30 - ستترتب على اعتماد المقرر 101/51 احتياجات سنوية إضافية في جنيف اعتبارا من عام 2023 فصاعدا لتغطية تكاليف ما يلي: وظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان/نائب أمين (ف-4)؛ ووظيفتان لموظف لشؤون حقوق الإنسان (ف-3)؛ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى). وعلاوة على ذلك، يُطلب توفير وظائف المساعدة المؤقتة العامة التالية: وظيفة واحدة لموظف معاون لشؤون حقوق الإنسان (ف-2) لمدة أربعة أشهر ونصف (6 أسابيع لكل دورة من دورات المجلس العادية الثلاث)، ووظيفة واحدة لمساعد لشؤون الإعلام (فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) لمدة 14 أسبوعا؛ و 6 وظائف لموظف من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) لمدة 4 أسابيع إضافية من الاجتماعات في جنيف اعتبارا من عام 2023 فصاعدا. وبالإضافة إلى ذلك، ستكون هناك حاجة إلى توفير ثلاثة مساعدين مستقلين للبت الشبكي، لدعم البث المباشر لكل يوم اجتماع من أيام الفترة الكاملة التي تستغرق 14 أسبوعا، كما ستكون هناك تكاليف ناجمة عن تخزين مقاطع الفيديو وحفظها وتوزيعها. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن البث الشبكي يُموّل حتى تاريخه من تبرعات غير مخصصة، ولكن من المتوقع حدوث فجوة في التمويل في هذه التبرعات نسبتها 17 في المائة، ولذلك يُقترح تخصيص موارد من الميزانية العادية للبت الشبكي.

*وظائف المساعدة المؤقتة العامة المقترحة التي تبدأ مدتها في عام 2022 وتستمر في عام 2023*

31 - عند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن ما مجموعه 24 وظيفة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة (1 ف-5، 7 ف-4، 13 ف-3، 2 ف-2، 1 من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) ستبدأ مدتها في عام 2022. ولا يُطلب في التقرير اتخاذ أي إجراء بشأن الموارد لعام 2022، لأن الاحتياجات المتعلقة بعام 2022 سيتم استيعابها ضمن الاعتمادات التي جرت الموافقة عليها لعام 2022. وقد أُدرجت هذه الوظائف في التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة، ويُقترح أن تكون لها مدد لا تقل عن 12 شهرا، تكون ثلاثة أشهر منها أو أقل من عام 2022 وتكون تسعة أشهر منها أو أكثر من عام 2023، على النحو التالي:

## الجدول 7

وظائف المساعدة المؤقتة العامة المدرجة في التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة، التي تساوي مدتها ثلاثة أشهر أو أقل من عام 2022 وتسعة أشهر أو أكثر من عام 2023

القرار	عدد الوظائف، بحسب اللقب الوظيفي والرتبة	مجموع عدد الوظائف
1/50 - تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في السودان	1 موظف لشؤون حقوق الإنسان، (ف-4) 1 موظف شؤون جنسانية، (ف-3) 1 موظف قانوني، (ف-3)	3
1/51 - تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا	1 كبير موظفين لشؤون حقوق الإنسان، (ف-5) 1 موظف شؤون جنسانية، (ف-4) 1 موظف لشؤون حقوق الإنسان، (ف-4) 1 محقق، (ف-4) 1 موظف قانوني، (ف-4) محققان، (ف-3) 1 موظف لشؤون حقوق الإنسان (محقق في مجال حقوق الطفل)، (ف-3) 1 موظف/محلل لشؤون حقوق الإنسان، (ف-3) 1 موظف لشؤون حقوق الإنسان/مدير قضايا حقوق الإنسان، (ف-3) 1 موظف لشؤون حقوق الإنسان، (ف-3) 1 موظف لشؤون المعلومات والأدلة/إدارة المعلومات (ف-3) 1 موظف لشؤون حقوق الإنسان/موظف لشؤون دعم الضحايا (ف-3) خبيران لغويان - حقوقيان (ف-2) 1 مساعد لإدارة البرامج (خ ع ر أ))	16
20/51 - حالة حقوق الإنسان في أفغانستان	1 مستشار قانوني، (ف-4) 1 مستشار للشؤون الجنسانية، (ف-4) موظفان لشؤون حقوق الإنسان، (ف-3)	4
28/51 - حالة حقوق الإنسان في بوروندي	1 موظف لشؤون حقوق الإنسان، (ف-3)	1
<b>المجموع</b>	<b>1 ف-5، 7 ف-4، 13 ف-3، 2 ف-2، 1 خ ع ر أ)</b>	<b>24</b>

المختصرات: خ ع ر أ)، فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى).

32 - وتأمل اللجنة الاستشارية أن تقدم الأمانة العامة إلى الجمعية العامة، لدى نظرها في هذا التقرير، معلومات عن عامل الشواغر المقترح تطبيقه على الوظائف المقترحة المدرجة في الجدول 7 أعلاه، وذلك بالنظر إلى الوقت الذي يستغرقه إتمام عملية الاستقدام والممارسة المعمول بها المتمثلة في تطبيق عامل شواغر قدره 50 في المائة على الوظائف الجديدة (انظر أيضا الفقرة 53 أدناه).

## مسائل أخرى

الدعم المقدم من الخبراء المعارين والممولين من قبل هيئة الأمم المتحدة للمرأة

33 - تذكّر اللجنة الاستشارية بأن المسؤولية عن تنفيذ ولايات مجلس حقوق الإنسان تقع على عاتق مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وأن مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان تعمل بشكل وثيق مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة عندما تتطلب الولايات احتياجات من الموظفين في مجال خبرة هذا الكيان. وتذكّر اللجنة أيضاً بأن هيئة الأمم المتحدة للمرأة هي التي تقرر ما إذا كانت قادرة على توفير أحد الموارد دون أي تكلفة بالنسبة إلى المفوضية، وأنه في الحالات التي لا تتوافر فيها الموارد في هيئة الأمم المتحدة للمرأة، تتحمل المفوضية تكاليف الموظفين ذات الصلة (A/76/7/Add.30، الفقرة 34). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن هيئة الأمم المتحدة للمرأة عادة ما تعير المفوضية مستشاراً للشؤون الجنسانية/محققاً في مجال العنف الجنسي والجنساني برتبة ف-4 خلال المرحلة الأولى من كل ولاية من ولايات التحقيق. وأبلغت اللجنة كذلك بأن هيئة الأمم المتحدة للمرأة أبلغت المفوضية بأنه لن يكون بوسعها مواصلة الإعارة في أي فترات متبقية من الولاية. وتذكّر اللجنة الاستشارية بأنها ترى أن هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) يمكن لها أن تزيد من تعزيز تعاونها مع منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بسبل منها تقديم الدعم لتنفيذ ولايات مجلس حقوق الإنسان (A/77/7، الفقرة رابعا-181). وتلاحظ اللجنة أن عدة ولايات تتطلب موظفين في مجال الخبرة التي توفرها هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وأن هذه المهام عادة ما تُعار وتُمول من قبل هيئة الأمم المتحدة للمرأة. وتوصي اللجنة بأن تطلب الجمعية العامة إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن تكفل الحصول على التمويل ذي الصلة لهذه المهام من هيئة الأمم المتحدة للمرأة دعماً لولايات المجلس. وتأمل اللجنة أن تُزوّد الجمعية بتوضيحات إضافية لدى نظرها في هذا التقرير. وستتناول اللجنة الاستشارية أيضاً هذه المسألة في سياق نظرها في الباب 17، هيئة الأمم المتحدة للمرأة، من الميزانية البرنامجية المقترحة المقبلة.

إنشاء قدرة أساسية في مجال الشؤون الإدارية والموارد البشرية ووسائط الإعلام والاتصالات والمحفوظات والدعم الأمني

34 - عند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه في 31 تشرين الأول/أكتوبر 2022، كانت هناك 413 وظيفة مشغولة من الوظائف الثابتة من ووظائف المساعدة المؤقتة العامة الطويلة الأجل مشغولة، وكانت هناك 56 وظيفة مؤقتة شاغرة. وتذكّر اللجنة بأنها كانت قد أبلغت بأنه ليس من الممكن تقديم معلومات عن الوظائف الشاغرة فيما يتعلق بالوظائف القصيرة الأجل الممولة في إطار المساعدة المؤقتة العامة، نظراً لأن هذه الوظائف لا تُنشأ عموماً في نظام أوموجا إلا في وقت الاستقدام (انظر A/76/7/Add.30، الفقرة 36). وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أيضاً بأن المفوضية تجري حالياً تحليلاً بشأن كيفية بناء وتمويل قدرتها الدائمة في مجال مهام الإدارة والموارد البشرية ووسائط الإعلام والاتصالات والمحفوظات والأمن، وأنها تسعى أيضاً إلى الاستفادة من الوظائف الشاغرة الحالية في ذلك. وتذكّر اللجنة الاستشارية بتوصيتها، التي أقرتها الجمعية العامة في قرارها 246/76 (الفرع التاسع)، بأن بعض المهام المتعلقة بالدعم الإداري، بما في ذلك الموارد البشرية، والدعم في مجال المحفوظات، فضلاً عن مهام الأمن وتكنولوجيا المعلومات يمكن توحيدها ضمن قدرات الملاك الوظيفي الأساسية. وتتطلع اللجنة إلى نتائج الاستعراض الجاري حالياً، وتأمل أن يُقدّم إلى الجمعية العامة مقترح ملموس يستند

أساساً إلى القدرات الحالية والوظائف الثابتة والمؤقتة الشاغرة، لكي تنظر فيه الجمعية في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة المقبلة للباب 24 أو التقرير المقبل المتعلق بالتقديرات المنقحة (انظر أيضاً A/76/7/Add.30، الفقرة 36، و A/77/7، الفقرات 3-16 إلى سادسا-16).

#### الموارد المقترحة من غير الموظفين

35 - يُقترح تخصيص مبلغ إجمالي قدره 11 764 100 دولار للموارد من غير الموظفين لعام 2023، على النحو التالي (انظر أيضاً المرفق الأول لهذا التقرير):

(أ) يُقترح تخصيص مبلغ قدره 4 725 800 دولار في سياق التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة؛

(ب) أُدرج مبلغ قدره 7 039 100 دولار مقدماً في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023، بدلاً من إدراجه في التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة، كما هو الحال عادة (انظر أيضاً A/77/7، الفقرات 3-16 إلى سادسا-16).

36 - وتشير اللجنة الاستشارية، في هذا التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة لعام 2023، إلى أنها نظرت أيضاً في الموارد التي قرر الأمين العام إدراجها باعتبارها موارد "يركز صرفها في بداية الفترة" في سياق الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023، وأنها تقدم بشأنها ملاحظات وتوصيات ذات صلة في الفقرات الواردة أدناه (انظر أيضاً المرجع نفسه، الجزء الرابع، الباب 24).

#### الباب 24، حقوق الإنسان

37 - تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الموارد المقترحة لعام 2023 للباب 24، حقوق الإنسان، لا تعكس في جميع الحالات مستويات إنفاق عام 2022، و/أو ليست مبررة تماماً، ولا سيما فيما يتعلق بفئات الميزانية التالية:

(أ) الخبراء الاستشاريون: يُقترح تخصيص مبلغ قدره 1 215 400 دولار في إطار الباب 24 (مستبعداً منه القرار د-1/35، بما في ذلك مبلغ 741 900 دولار المدرج بالفعل في الميزانية البرنامجية الذي يشمل مبلغ 441 300 دولار المدرج مقدماً باعتباره من الموارد التي "يركز صرفها في بداية الفترة" ومبلغ 473 500 دولار المقترح في التقديرات المنقحة. وقد بلغت النفقات لعام 2021 ما قدره 355 176 دولاراً مقابل اعتمادات قدرها 377 100 دولار، وبلغت النفقات في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 ما قدره 576 300 دولار مقابل اعتمادات لعام 2022 قدرها 626 400 دولار فيما يتعلق بميزانية عام 2022. وتأمل اللجنة الاستشارية أن تُبذل جهود لاستخدام القدرات الداخلية من أجل تقليل الحاجة إلى خبرات خارجية؛

(ب) سفر الممثلين: يُقترح تخصيص مبلغ قدره 15 439 800 دولار في إطار الباب 24 (مستبعداً منه القرار د-1/35، بما في ذلك مبلغ 14 750 900 دولار المدرج بالفعل في الميزانية البرنامجية الذي يشمل مبلغ 1 303 700 دولار المدرج باعتباره من الموارد التي "يركز صرفها في بداية الفترة" ومبلغ 688 900 دولار المقترح في التقديرات المنقحة لعام 2023. وقد بلغت النفقات لعام 2021 ما قدره 3 728 922 دولاراً مقابل اعتمادات قدرها 13 107 700 دولار، وبلغت النفقات في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 ما قدره 11 035 600 دولار مقابل اعتمادات لعام 2022 قدرها 14 015 300 دولار؛

(ج) سفر الموظفين: يُقترح تخصيص مبلغ قدره 3 735 900 دولار في إطار الباب 24 (مستبعداً منه القرار د-1/35، بما في ذلك مبلغ 3 325 900 دولار المدرج بالفعل في الميزانية البرنامجية

الذي يشمل مبلغ 1 739 700 دولار المدرج باعتباره من الموارد التي "يركّز صرفها في بداية الفترة" ومبلغ 410 000 المقترح في التقديرات المنقحة. وقد بلغت النفقات لعام 2021 ما قدره 983 491 دولارا مقابل اعتمادات قدرها 2 868 200 000 دولار، وبلغت النفقات في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 ما قدره 3 180 400 دولار مقابل اعتمادات لعام 2022 قدرها 2 238 900 دولار؛

(د) مصروفات التشغيل العامة: يُقترح تخصيص مبلغ قدره 5 669 800 دولار في إطار الباب 24 (مستبعدا منه القرار د-1/35، بما في ذلك مبلغ 5 071 100 دولار المدرج بالفعل في الميزانية البرنامجية الذي يشمل مبلغ 1 708 100 دولار المدرج باعتباره من الموارد التي "يركّز صرفها في بداية الفترة" ومبلغ 598 700 دولار المقترح في التقديرات المنقحة لعام 2023. وقد بلغت النفقات لعام 2021 ما قدره 2 608 193 دولارا مقابل اعتمادات قدرها 3 995 400 دولار، وبلغت النفقات في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 ما قدره 3 308 900 دولار مقابل اعتمادات لعام 2022 قدرها 4 313 300 دولار؛

(هـ) المنح والمساهمات: يُقترح تخصيص مبلغ قدره 5 628 200 دولار في إطار الباب 24 (مستبعدا منه القرار د-1/35، بما في ذلك مبلغ 3 958 200 دولار المدرج بالفعل في الميزانية البرنامجية الذي يشمل مبلغ 921 100 دولار المدرج باعتباره من الموارد التي "يركّز صرفها في بداية الفترة" ومبلغ 1 670 000 دولار المقترح في التقديرات المنقحة لعام 2023. وقد بلغت النفقات لعام 2021 ما قدره 554 885 دولارا مقابل اعتمادات قدرها 4 021 700 دولار، وبلغت النفقات في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 ما قدره 2 230 900 دولار مقابل اعتمادات لعام 2022 قدرها 5 117 200 دولار.

38 - وبالنظر إلى مستوى الإنفاق في عامي 2021 و 2022 على الباب 24، حقوق الإنسان، توصي اللجنة الاستشارية بإجراء تخفيضات (في كل من الموارد "المركّز صرفها في بداية الفترة" والموارد المقترحة في إطار التقديرات المنقحة)، وذلك تحت البنود التالية: (أ) الخبراء الاستشاريون (137 200 دولار أو 15 في المائة)؛ (ب) سفر الممثلين (199 300 دولار أو بنسبة 10 في المائة)؛ (ج) سفر الموظفين (215 000 دولار أو بنسبة 10 في المائة)؛ (د) مصروفات التشغيل العامة (359 500 دولار أو بنسبة 15 في المائة)؛ (هـ) المنح والمساهمات (388 700 دولار أو بنسبة 15 في المائة).

الباب 28، التواصل العالمي

39 - تلاحظ اللجنة الاستشارية أن الموارد المقترحة لعام 2023 للباب 28، التواصل العالمي، لا تعكس في جميع الحالات مستويات إنفاق عام 2022، و/أو ليست مبررة تماما، ولا سيما فيما يتعلق بفئات الميزانية التالية:

(أ) الخدمات التعاقدية: يُقترح في التقديرات المنقحة تخصيص مبلغ قدره 238 400 دولار، ولم يُدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 أي مبلغ مقدما. وقد بلغت النفقات لعام 2021 ما قدره 5 198 302 دولار مقابل اعتمادات قدرها 6 411 500 دولار، وبلغت النفقات في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 ما قدره 4 988 300 دولار مقابل اعتمادات لعام 2022 قدرها 6 276 400 دولار؛

(ب) مصروفات التشغيل العامة: يُقترح في التقديرات المنقحة تخصيص مبلغ قدره 126 000 دولار، ولم يُدرج في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023 أي مبلغ مقدما. وقد بلغت النفقات لعام 2021 ما قدره 3 839 821 دولارا مقابل اعتمادات قدرها 4 699 900 دولار، وبلغت النفقات في 30 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 ما قدره 4 999 300 دولار مقابل اعتمادات لعام 2022 قدرها 5 050 600 دولار.

40 - وبالنظر إلى مستوى الإنفاق لعام 2022 على الباب 28، التوصل العالمي، توصي اللجنة الاستشارية بإجراء تخفيضات تحت البنود التالية: (أ) الخدمات التعاقدية (800 23 دولار أو بنسبة 10 في المائة)؛ (ب) مصروفات التشغيل العامة (600 12 دولار أو بنسبة 10 في المائة).

الباب 29 هاء، الإدارة، جنيف

41 - يُطلب تخصيص مبلغ إجمالي قدره 19 400 دولار تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى في إطار الباب 29 هاء، الإدارة، جنيف، وذلك لتغطية تكاليف خدمات البث الشبكي وخدمات الاجتماعات الافتراضية المتصلة بالقرار 13/50 (500 دولار)، وخدمات أخصائي الصوت والتسجيل المتصلة بالقرارات 21/50 (1 400 دولار)، و 22/50 (2 100 دولار)، و 5/51 (700 دولار)، و 8/51 (12 600 دولار)، و 9/51 (700 دولار)، و 12/51 (700 دولار)، و 33/51 (700 دولار)، و 34/51 (700 دولار)، والمقرر 101/51 (14 000 دولار). وبالنظر إلى ضآلة المبلغ المطلوب، توصي اللجنة الاستشارية بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام استيعاب مبلغ 19 400 دولار. وعلاوة على ذلك، تذكر اللجنة بتوصيتها بضرورة تطوير القدرات الداخلية من أجل توفير هذه الخدمات التقنية (انظر الفقرة 34 أعلاه).

الباب 34، السلامة والأمن

42 - يُطلب تخصيص مبلغ إجمالي قدره 65 800 دولارا تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى في إطار الباب 34، السلامة والأمن، وذلك لتغطية تكاليف المساعدة المؤقتة العامة المتصلة بالأمن فيما يتصل بالمقرر 101/51، على النحو المبين أعلاه. وتذكر اللجنة الاستشارية بتوصيتها بضرورة تطوير القدرات الداخلية من أجل توفير الخدمات الأمنية (انظر الفقرة 34 أعلاه)، ولذلك توصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام استيعاب مبلغ 65 800 دولار.

التسهيلات الخاصة بذوي الإعاقة

43 - أبلغت اللجنة الاستشارية، بعد الاستفسار، بأن توفير خدمات مؤتمرات ميسرة لذوي الإعاقة يتوقف على الولايات المعنية، وأنه حاليا اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وعدة هيئات أخرى لحقوق الإنسان هي وحدها المخول إليها تلقي الخدمات الخاصة بذوي الإعاقة خلال اجتماعاتها. وأبلغت اللجنة أيضا بأنه، خلال دورات مجلس حقوق الإنسان في عام 2022، اتخذ 12 قرارا تضمن طلبات إصدار تقارير في شكل ميسر لذوي الإعاقة بموارد غير متكررة يبلغ مجموعها 70 400 دولار، في إطار الباب 24، على النحو التالي: مبلغ 3 200 دولار في عام 2022 (من المقرر أن يُستوعب)؛ ومبلغ 19 200 دولار في عام 2023 من المقرر أن تنتظر فيه الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين في سياق التقديرات المنقحة؛ ومبلغ 43 200 دولار من المقرر إدراجه في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024؛ ومبلغ 4 800 دولار من المقرر إدراجه في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025. وأبلغت اللجنة أيضا بأن الطلب الحالي المتعلق بالخدمات ذات الصلة لا يدعم إنشاء قدرة داخلية مكرسة.

44 - وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بمراعاة ملاحظاتها وتوصياتها الواردة في الفقرات أعلاه، مع تعديل أي موارد ذات صلة غير متعلقة بالوظائف تبعا لذلك، بتخفيض الموارد المقترحة لعام 2023 المعروضة في التقرير A/77/579، وتلك المعروضة في التقرير A/77/7، الباب 24، حسب الاقتضاء، والبالغ قدرها 51 790 600 دولار بمقدار 3 366 700 دولار إلى 48 423 900 دولار.

## ثالثاً - الآثار المالية الناجمة عن القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دورته الاستثنائية الخامسة والثلاثين

45 - تتشأ الاحتياجات المقترحة من الموارد اللازمة لعام 2023 والبالغ قدرها 2 764 000 دولار (باستثناء الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) عن القرار د-1/35، الذي اتخذته مجلس حقوق الإنسان في دورته الاستثنائية الخامسة والثلاثين، المعقودة في 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، بشأن تدهور حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، ولا سيما فيما يتعلق بالنساء والأطفال. فبموجب أحكام الفقرات 7 و 8 و 10 من القرار، قام المجلس بما يلي:

(أ) قرر إنشاء بعثة دولية مستقلة لتقصي الحقائق، حتى نهاية الدورة الخامسة والخمسين للمجلس وتكون ولايتها كما يلي:

'1' إجراء تحقيق شامل ومستقل في انتهاكات حقوق الإنسان المزعومة في جمهورية إيران الإسلامية المتعلقة بالاحتجاجات التي بدأت في 16 أيلول/سبتمبر 2022، وخاصة فيما يتعلق بالنساء والأطفال؛

'2' إثبات الحقائق والظروف المحيطة بالانتهاكات المزعومة؛

'3' جمع وتوحيد وتحليل الأدلة على هذه الانتهاكات والحفاظ على الأدلة، بما في ذلك في ضوء التعاون في أي إجراءات قانونية؛

'4' العمل مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك حكومة جمهورية إيران الإسلامية، ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، وكيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، ومنظمات حقوق الإنسان، والمجتمع المدني؛

(ب) طلب إلى البعثة الدولية المستقلة لتقصي الحقائق أن تحيط مجلس حقوق الإنسان بالمستجدات شفويًا أثناء جلسة تحاور في دورته الثالثة والخمسين، وأن تقدم إلى المجلس تقريراً شاملاً عن نتائجها أثناء جلسة تحاور في دورته الخامسة والخمسين؛

(ج) طلب تفعيل الولاية فوراً، وطلب إلى الأمين العام توفير كل ما يلزم من موارد وخبرات لازمة لتمكين بعثة تقصي الحقائق من الوفاء بولايتها، وطلب إلى المفوضية السامية لتقديم الدعم الإداري والتقني واللوجستي المطلوب لتنفيذ أحكام القرار.

46 - وستشكل الاحتياجات المقترحة المتعلقة بالقرار د-1/35 لعام 2023 والبالغ قدرها 2 764 000 دولار في إطار الباب 24، حقوق الإنسان، اعتماداً إضافياً في إطار الميزانية البرنامجية لعام 2023 وستحمل على حساب صندوق الطوارئ. وسيقابل اعتماد إضافي قدره 339 800 دولار في إطار الباب 36، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية لعام 2023، زيادة مماثلة قدرها 339 800 دولار في إطار باب الإيرادات 1، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين. وستُدْرَج الاحتياجات الإضافية لعام 2024 في الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2024.

## ملاك الموظفين الجديد المقترح

47 - لدعم بعثة تقصي الحقائق، التي سيكون مقرها في جنيف، يقترح الأمين العام إنشاء أمانة تتألف من 18 موظفا، تمول في إطار المساعدة المؤقتة العامة، لفترة تتراوح بين 3 أشهر و 12 شهرا كالتالي: كبير موظفين لشؤون حقوق الإنسان (منسق) (ف-5)؛ وموظف لشؤون حقوق الإنسان (رئيس فريق التحقيق) (ف-4)؛ وموظف لشؤون حقوق الإنسان (مستشار للشؤون الجنسانية) (ف-4)؛ وموظف لشؤون حقوق الإنسان (محلل/موظف معني بالإبلاغ) (ف-4)؛ وموظف لشؤون حقوق الإنسان (مستشار قانوني) (ف-4)؛ وموظف للشؤون السياسية (مستشار سياسي) (ف-4)؛ وموظف اتصالات (مسؤول إعلامي) (ف-4)؛ وموظف لشؤون حماية الطفل (خبير في حقوق الطفل) (ف-3)؛ وموظفان لشؤون حقوق الإنسان (محققان معنيان بالمصادر المفتوحة) (ف-3)؛ وموظفان لشؤون حقوق الإنسان (محققان) (ف-3)؛ وموظف لشؤون حقوق الإنسان (محقق في قضايا العنف الجنسي والجنساني) (ف-3)؛ وموظف لإدارة المعلومات (موظف لإدارة المعلومات والأدلة) (ف-3)؛ وموظف لتنسيق شؤون الأمن (ف-3)؛ ومترجمان شفويان/تحريريان (ف-2)؛ ومساعد إداري (فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى)) (A/77/579/Add.1، الفقرة 3).

48 - وأبلغت اللجنة الاستشارية، بعد الاستفسار، بأن هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة التزمت بتمويل وإعارة وظيفة موظف شؤون حقوق الإنسان (مستشار الشؤون الجنسانية) (ف-4) وأن مفوضية حقوق الإنسان تبذل جهودا للحصول أيضا على التمويل اللازم لإعارة وظيفة المحقق في قضايا العنف الجنسي والجنساني (ف-3). وتلاحظ اللجنة أن الوظيفة المقترحة لموظف شؤون حماية الطفل (خبير في حقوق الطفل) (ف-3) ستطلب أيضا معرفة وتجربة يوجدان ضمن الخبرات المتاحة من خلال هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة. وترى اللجنة الاستشارية أن المهام المذكورة أعلاه عادة ما تعيها وتمولها هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، وتوصي بأن تطلب الجمعية العامة إلى مفوضية حقوق الإنسان أن تكفل الحصول أيضا من هيئة الأمم المتحدة للمرأة على التمويل ذي الصلة اللازم للمحقق في قضايا العنف الجنسي والجنساني (ف-3) وموظف شؤون حماية الطفل (خبير في حقوق الطفل) (ف-3) (انظر أيضا الفقرة 33 أعلاه). وتأمل اللجنة أن تقدم إلى الجمعية العامة معلومات مستكملة عن ذلك عند نظرها في هذا التقرير.

49 - وفيما يتعلق بالوظيفة المقترحة لموظف للشؤون السياسية (مستشار سياسي) (ف-4)، ترى اللجنة الاستشارية أن المهام المرتبطة بهذه الوظيفة يمكن أن يستوعبها الموظفون الآخرون الذين لهم نفس الرتبة الوظيفية، والذين تشمل مهامهم أيضا، على سبيل المثال، رصد التطورات وإعداد الوثائق التحليلية. ولذلك، توصي اللجنة، في هذا الوقت، بعدم الموافقة على وظيفة موظف الشؤون السياسية (مستشار سياسي) (ف-4).

50 - وفيما يتعلق بالوظيفتين المقترحتين لموظفين لشؤون حقوق الإنسان (محققان معنيان بالمصادر المفتوحة) (ف-3)، ترى اللجنة الاستشارية أنه نظرا لأن بعثة تقصي الحقائق ما زالت في مراحلها الأولية، فيمكن أن يقوم بالمهام ذات الصلة موظف واحد في هذا الوقت، على أن يدعمه، إذا لزم الأمر، الموظفون الفنيون الآخرون الذين لهم نفس الرتبة الفنية. ولذلك توصي اللجنة، في الوقت الحاضر، بعدم إنشاء وظيفة واحدة لموظف لشؤون حقوق الإنسان (محقق معني بالمصادر المفتوحة) (ف-3).

51 - وفيما يتعلق بالوظيفة المقترحة لموظف اتصالات (مسؤول إعلامي) (ف-4)، أبلغت اللجنة الاستشارية، بعد الاستفسار، بأن هذه المهمة ستتطوي، في جملة أمور، على صياغة النشرات والبيانات الإخبارية، وإعداد منتجات إعلامية ومنشورات على وسائل التواصل الاجتماعي من أجل ضمان أقصى قدر من التواصل. وترى اللجنة الاستشارية أنه يمكن القيام بالمهام ذات الصلة وتوزيعها على الموظفين الفنيين الآخرين الذين لهم نفس الرتبة الفنية، لا سيما وأن جميع المهام الفنية تتطلب أيضا خبرة في المواضيع والصياغة. ولذلك توصي اللجنة، في الوقت الحاضر، بعدم الموافقة على وظيفة موظف الاتصالات (مسؤول إعلامي) (ف-4). وعلاوة على ذلك، تذكر اللجنة بتوصيتها بضرورة تطوير القدرات الداخلية من أجل توفير خدمات الإعلام والتواصل (انظر الفقرة 34 أعلاه).

52 - وبعد الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية بأن قسم السلامة والأمن في مفوضية حقوق الإنسان لديه حاليا ثلاثة موظفي أمن من الرتبة الفنية يدعمون الوجود الميداني للمفوضية (المكاتب الإقليمية والقطرية) في جميع أرجاء العالم، وينسقون الاستجابة للأزمات ويوفرون التنسيق والدعم لفائدة 57 من المكلفين بولايات في مجال حقوق الإنسان (المقررون الخاصون والخبراء المستقلون ومختلف الأفرقة العاملة المواضيعية). وأبلغت اللجنة أيضا بأن قسم السلامة والأمن التابع للمفوضية، بهيكل ملاك الموظفين الحالي، لن يكون قادرا على دعم عمليات أي من آليات حقوق الإنسان البالغ عددها حاليا 12 آلية. وأبلغت اللجنة أيضا بأن موظف تنسيق شؤون الأمن المقترح (ف-3)، والمطلوب لمدة 12 شهرا (من نيسان/أبريل 2023 إلى آذار/مارس 2024) سيقدم الدعم الأمني لموظفي بعثة تقصي الحقائق. وأبلغت اللجنة كذلك بأن السفر المقرر سيشمل ثلاث رحلات مدة كل منها 12 يوما، أو ما مجموعه 36 يوما، وكذلك رحلة واحدة تستغرق 9 أيام، أي ما مجموعه 45 يوما لوقت السفر إلى مناطق أوروبية، من المتوخى توفير حراسة أمنية مخصصة لها. وترى اللجنة الاستشارية أنه نظرا لمحدودية وقت السفر الفعلي الذي قد يتطلب بعض الدعم الأمني، فإن المهام ذات الصلة يمكن أن تتولاها القدرة الأمنية القائمة في مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، ومن ثم توصي، في هذا الوقت، بعدم الموافقة على وظيفة موظف تنسيق شؤون الأمن (ف-3). وعلاوة على ذلك، تذكر اللجنة بتوصيتها بضرورة تطوير القدرات الداخلية من أجل توفير الخدمات الأمنية (انظر الفقرة 34 أعلاه).

#### عامل الشغور

53 - أبلغت اللجنة الاستشارية، بعد الاستفسار، بأن الوظائف المقترحة حديثا سيعلن عنها كوظائف شاغرة مؤقتة وأن مفوضية حقوق الإنسان ستشرع في عملية التوظيف في أقرب وقت ممكن، ومن المتوقع أن تستغرق فترة التوظيف ما يتراوح بين ثلاثة وأربعة أشهر. وأبلغت اللجنة أيضا بأن مفوضية حقوق الإنسان لم تطبق عامل معدل شغور. وبالنظر إلى حداثة الولاية، ومع مراعاة الوقت اللازم لإكمال عملية التوظيف، والممارسة المتبعة فيما يتعلق بالوظائف الجديدة، توصي اللجنة الاستشارية، بالتالي، بتطبيق عامل شغور نسبته 50 في المائة على الوظائف الجديدة.

#### الموارد المقترحة غير المتصلة بالوظائف

54 - تبلغ الموارد المقترحة غير المتصلة بالوظائف المتعلقة بالقرار د-1/35 بالنسبة لعام 2023 ما قدره 641 500 دولار (A/77/579/Add.1، الجدول 1). وكما هو مبين في الفقرة 10 أعلاه، تواصل اللجنة الاستشارية الإعراب عن قلقها من أن التقديرات المطلوبة للموارد في إطار الميزانية البرنامجية

لعامي 2021 و 2022 تجاوزت باستمرار الاحتياجات الفعلية التي ظلت أقل من المبالغ المخفضة بالفعل التي أقرتها الجمعية العامة. ولذلك، فإن اللجنة ليست مقتنعة تماما بأن المبررات المقدمة تدعم الاحتياجات في هذه المرحلة المبكرة من الولاية، وتوصي بتطبيق التخفيضات التالية على للتقديرات المنقحة المتعلقة بالقرار د-1/35: (أ) الاستشاريون (1 200 دولار أو 5 في المائة)؛ (ب) سفر الممثلين (9 300 دولار أو 10 في المائة)؛ (ج) سفر الموظفين (10 100 دولار أو 10 في المائة)؛ (د) الخدمات التعاقدية (16 200 دولار أو 10 في المائة)؛ (هـ) مصروفات التشغيل العامة (15 400 دولار أو 10 في المائة)؛ (و) الأثاث والمعدات (3 800 دولار أو 5 في المائة)؛ (ز) المنح والمساهمات (4 500 دولار أو 15 في المائة).

55 - وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بمراعاة ملاحظاتها وتوصياتها الواردة أعلاه، مع تعديل أي موارد ذات صلة غير متعلقة بالوظائف تبعا لذلك، بتخفيض الموارد الإضافية المقترحة لعام 2023 الواردة في التقرير A/77/579/Add.1 والتي قدرها 2 764 000 دولار، بمبلغ 1 355 400 دولار إلى 1 408 600 دولار.

#### رابعاً - استنتاجات

ألف - استنتاج بشأن الآثار المالية المترتبة على القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دوراته العادية التاسعة والأربعين والخمسين والحادية والخمسين ودورته الاستثنائية الرابعة والثلاثين (A/77/579)

56 - ترد الإجراءات التي اقترح الأمين العام أن تتخذها الجمعية العامة في الفقرة 155 من التقرير المتعلق بالتقديرات المنقحة (A/77/579). وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بمراعاة توصياتها وملاحظاتها الواردة في الفرع ثانياً أعلاه، بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي:

(أ) الموافقة على اعتمادات إضافية، تُحمل على حساب صندوق الطوارئ، قدرها 49 794 300 دولار من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023، وتشمل ما يلي:

1' الباب 2، شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وإدارة المؤتمرات (3 735 600 دولار)؛

2' الباب 24، حقوق الإنسان (45 627 000 دولار)؛

3' الباب 28، التواصل العالمي (419 300 دولار)؛

4' الباب 29 هاء، الإدارة، جنيف (12 400 دولار).

(ب) الموافقة على إنشاء 18 وظيفة، اعتباراً من 1 كانون الثاني/يناير 2023، تشمل 17 وظيفة في إطار الباب 24، حقوق الإنسان، ووظيفة واحدة في إطار الباب 28، التواصل العالمي، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023، لدعم الأنشطة التي أصدر مجلس حقوق الإنسان تكليفاً بها في قراره 30/51 ومقرره 101/51؛

(ج) الموافقة على اعتماد إضافي قدره 2 439 800 دولار في إطار الباب 36، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2023، تقابله زيادة مماثلة قدرها 2 439 800 دولار في إطار باب الإيرادات 1، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

باء - استنتاج بشأن الآثار المالية المترتبة على القرارات والمقررات التي اتخذها مجلس حقوق الإنسان في دورته الاستثنائية الخامسة والثلاثين (A/77/579/Add.1)

57 - ترد الإجراءات المطلوب من الجمعية العامة اتخاذها في الفقرة 7 من تقرير الأمين العام (A/77/579/Add.1). وتوصي اللجنة الاستشارية، رهنا بمراعاة ملاحظاتها وتوصياتها الواردة في الفرع ثالثاً أعلاه، بأن تقوم الجمعية العامة بما يلي:

(أ) الموافقة على اعتماد إضافي، يُحمل على حساب صندوق الطوارئ، قدره 1 355 400 دولار في إطار الميزانية البرنامجية لعام 2023، تحت الباب 24، حقوق الإنسان؛

(ب) الموافقة على اعتماد إضافي قدره 140 900 دولار في إطار الباب 36، الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين، من الميزانية البرنامجية لعام 2023، تقابله زيادة مماثلة قدرها 140 900 دولار في إطار باب الإيرادات 1، الإيرادات المتأتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين.

## المرفق الأول

## المعلومات المالية للفترة 2021-2023

(بدولارات الأمم المتحدة)

المجموع لعام	الموارد غير المتصلة		الفرق مقارنة		الفرق مقارنة		الفرق مقارنة		الفرق مقارنة		الفرق مقارنة		الفرق مقارنة	
	المجموع لعام	المجموع لعام	المجموع لعام	المجموع لعام	المجموع لعام	المجموع لعام	المجموع لعام	المجموع لعام	المجموع لعام	المجموع لعام	المجموع لعام	المجموع لعام	المجموع لعام	المجموع لعام
2023	2023	2023	2023	2023	2021	2021	2021	2021	2021	2021	2021	2021	2021	2021
احتياجات	احتياجات	احتياجات	احتياجات	احتياجات	احتياجات	احتياجات	احتياجات	احتياجات	احتياجات	احتياجات	احتياجات	احتياجات	احتياجات	احتياجات
2023	2023	2023	2023	2023	2021	2021	2021	2021	2021	2021	2021	2021	2021	2021
المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة
(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)
(4+3+2)=(5)	(4)	(3)	(2)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)
<b>الباب 2 - إدارة شؤون الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وخدمات المؤتمرات</b>														
3 735 600	-	2 377 600	1 358 000	33 653 200	21 518 700	35 011 200	11,7	3 937 500	37 608 200	(57,3)	(19 309 233)	14 361 467	33 670 700	تكاليف الموظفين الأخرى
-	-	-	-	1 500	200	1 500	0,0	-	1 500	(100,0)	(1 500)	1 500	1 500	الضيافة
-	-	-	-	-	47 400	-	0,0	-	-	100,0	66 254	66 254	-	الاستشاريون
-	-	-	-	98 400	113 800	98 400	6,1	5 700	98 400	(28,3)	(26 243)	66 457	92 700	سفر الممثلين
-	-	-	-	81 000	72 500	81 000	1,0	800	81 000	13,3	10 658	90 858	80 200	سفر الموظفين
-	-	-	-	13 481 400	12 695 700	13 481 400	5,1	649 400	13 481 400	(4,2)	(538 415)	12 293 585	12 832 000	الخدمات التعاقدية
-	-	-	-	1 135 500	955 600	1 135 500	(5,3)	(63 700)	1 135 500	37,6	451 110	1 650 310	1 199 200	الأثاث والمعدات
-	-	-	-	1 826 200	1 549 800	1 826 200	4,9	85 600	1 826 200	98,4	1 712 923	3 453 523	1 740 600	مصروفات التشغيل العامة
-	-	-	-	405 100	86 000	405 100	(9,9)	(44 700)	405 100	(60,6)	(272 685)	177 115	449 800	اللوازم والمواد
-	-	-	-	28 112 200	28 224 000	28 112 200	2,0	546 700	28 237 800	(0,0)	(8 822)	27 682 278	27 691 100	المنح والمساهمات
-	-	-	-	-	66 300	-	0,0	-	-	100,0	2 622	2 622	-	تحسين أماكن العمل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تكاليف أخرى
<b>3 735 600</b>	<b>-</b>	<b>2 377 600</b>	<b>1 358 000</b>	<b>78 794 500</b>	<b>65 330 000</b>	<b>80 152 500</b>	<b>6,6</b>	<b>5 117 300</b>	<b>82 875 100</b>	<b>(23,0)</b>	<b>(17 913 329)</b>	<b>59 844 471</b>	<b>77 757 800</b>	<b>المجموع الفرعي، الباب 2</b>

المجموع لعام	الموارد غير المتصلة		الفرق		الفرق		الفرق		الفرق		الفرق		الفرق	
	المجموع لعام	المتمصلة	الفرق	مقارنة	مقارنة	مقارنة	مقارنة	مقارنة	مقارنة	مقارنة	مقارنة	مقارنة	مقارنة	مقارنة
2023	2023	2023	2023	2023	2021	2022	2021	2021	2021	2021	2021	2021	2021	2021
الاحتياجات	الاحتياجات	الاحتياجات	الاحتياجات	الاحتياجات	الاحتياجات	الاحتياجات	الاحتياجات	الاحتياجات	الاحتياجات	الاحتياجات	الاحتياجات	الاحتياجات	الاحتياجات	الاحتياجات
2023	2023	2023	2023	2023	2021	2022	2021	2021	2021	2021	2021	2021	2021	2021
(1)	(Add.1)	(A/77/579)	(2)	(1)	(الثاني/نوفمبر)	(التكاليف)	(النسبة)							
(4+3+2)=(5)	(4)	(3)	(2)	(1)	(الثاني/نوفمبر)	(التكاليف)	(النسبة)							

## الباب 24 - حقوق الإنسان

37 832 800	2 122 500	12 499 900	23 210 400	11 291 000	30 312 300	34 501 400	(0,8)	(203 700)	26 876 500	(12,6)	(3 424 003)	23 656 197	27 080 200	تكاليف الموظفين الأخرى
-	-	-	-	2 800	-	2 800	7,7	200	2 800	(100,0)	(2 600)	-	2 600	الضيافة
-	-	-	-	-	-	-	0,0	-	-	0,0	-	-	-	الخبراء
938 300	23 500	473 500	441 300	300 600	576 300	741 900	66,1	249 300	626 400	(5,7)	(21 624)	355 476	377 100	الاستشاريون
2 085 400	92 800	688 900	1 303 700	13 447 200	11 035 600	14 750 900	6,9	907 600	14 015 300	(71,6)	(9 378 778)	3 728 922	13 107 700	سفر الممثلين
2 251 100	101 400	410 000	1 739 700	1 586 200	3 180 400	3 325 900	(21,9)	(629 300)	2 238 900	(65,7)	(1 884 709)	983 491	2 868 200	سفر الموظفين
1 313 800	161 800	448 200	703 800	1 025 900	1 492 300	1 729 700	31,0	351 400	1 485 800	19,1	216 742	1 351 142	1 134 400	الخدمات التعاقدية
194 200	75 200	62 000	57 000	212 600	490 700	269 600	(27,2)	(114 100)	305 900	9,0	37 833	457 833	420 000	الأثاث والمعدات
2 550 900	154 100	598 700	1 798 100	3 273 000	3 308 900	5 071 100	8,0	317 900	4 313 300	(34,7)	(1 387 207)	2 608 193	3 995 400	مصروفات التشغيل العامة
87 200	2 700	10 100	74 400	200 600	162 900	275 000	(19,0)	(54 000)	229 800	(61,5)	(174 620)	109 180	283 800	اللوازم والمواد
2 621 100	30 000	1 670 000	921 100	3 037 100	2 230 900	3 958 200	27,2	1 095 500	5 117 200	(86,2)	(3 466 815)	554 885	4 021 700	المنح والمساهمات
-	-	-	-	-	-	-	(100,0)	(9 200)	-	(49,7)	(4 572)	4 628	9 200	تحسين أماكن العمل
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تكاليف أخرى
<b>49 874 800</b>	<b>2 764 000</b>	<b>16 861 300</b>	<b>30 249 500</b>	<b>34 377 000</b>	<b>52 790 300</b>	<b>64 626 500</b>	<b>3,6</b>	<b>1 911 600</b>	<b>55 211 900</b>	<b>(36,6)</b>	<b>(19 490 353)</b>	<b>33 809 947</b>	<b>53 300 300</b>	<b>المجموع الفرعي، الباب 24</b>

## الباب 28 - التواصل العالمي

5 900	-	15 900	-	4 166 600	3 360 100	4 166 600	4,4	169 000	4 020 600	(25,4)	(978 384)	2 873 216	3 851 600	تكاليف الموظفين الأخرى
-	-	-	-	25 300	5 400	25 300	11,0	2 500	25 300	(88,5)	(20 182)	2 618	22 800	الضيافة
-	-	-	-	-	400	-	0,0	-	-	100,0	14 900	14 900	-	الخبراء
-	-	-	-	-	472 700	-	0,0	-	-	100,0	142 356	142 356	-	الاستشاريون



المجموع لعام	الموارد غير المتصلة		الفرق											
	المجموع لعام	المتمصلة	الفرق	مقارنة										
2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023
الاحتياجات	بالوظائف لعام	بالمركز صرفها	تقديرات عام	نقصات عام										
2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023
الاحتياجات الإضافية لعام	الاحتياجات الإضافية لعام	الاحتياجات الإضافية لعام	الاحتياجات الإضافية لعام	الاحتياجات الإضافية لعام	الاحتياجات الإضافية لعام	الاحتياجات الإضافية لعام	الاحتياجات الإضافية لعام	الاحتياجات الإضافية لعام	الاحتياجات الإضافية لعام	الاحتياجات الإضافية لعام	الاحتياجات الإضافية لعام	الاحتياجات الإضافية لعام	الاحتياجات الإضافية لعام	الاحتياجات الإضافية لعام
2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023	2023
المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة	المبالغ الواردة
(A/77/579)	(A/77/579)	(A/77/579)	(A/77/579)	(A/77/579)	(A/77/579)	(A/77/579)	(A/77/579)	(A/77/579)	(A/77/579)	(A/77/579)	(A/77/579)	(A/77/579)	(A/77/579)	(A/77/579)
(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)	(1)
(4)	(4)	(4)	(4)	(4)	(4)	(4)	(4)	(4)	(4)	(4)	(4)	(4)	(4)	(4)
(5)	(5)	(5)	(5)	(5)	(5)	(5)	(5)	(5)	(5)	(5)	(5)	(5)	(5)	(5)
-	15 600	6 300	15 600	0,6	100	15 600	187,3	29 035	44 535	15 500	تحسين أماكن العمل			
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تكاليف أخرى			
<b>31 800</b>	<b>-</b>	<b>19 400</b>	<b>12 400</b>	<b>29 051 400</b>	<b>26 191 300</b>	<b>29 063 800</b>	<b>(0,1)</b>	<b>(25 300)</b>	<b>29 001 700</b>	<b>(0,2%)</b>	<b>(63 882)</b>	<b>28 963 118</b>	<b>29 027 000</b>	<b>29 027 000</b>
<b>المجموع الفرعي، الباب 29 هاء</b>														
<b>الباب 34 - السلامة والأمن</b>														
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	تكاليف الموظفين الأخرى	5 637 200	5 001 719	(635 481)
65 800	65 800	5 756 600	7 654 300	5 756 600	(5,0)	(279 700)	5 357 500	(11,3)	(635 481)	5 001 719	5 637 200	62 900	56 202	(6 698)
-	-	55 400	73 100	55 400	(11,9)	(7 500)	55 400	(10,6)	(6 698)	56 202	62 900	416 000	1 026 210	610 210
-	-	419 200	2 191 100	419 200	0,8	3 200	419 200	146,7	610 210	1 026 210	416 000	1 393 100	1 194 312	(198 788)
-	-	1 545 300	1 195 900	1 545 300	0,4	6 000	1 399 100	(14,3)	(198 788)	1 194 312	1 393 100	682 900	892 980	210 080
-	-	634 600	352 900	634 600	(8,1)	(55 600)	627 300	30,8	210 080	892 980	682 900	1 815 100	1 839 455	24 355
-	-	1 809 100	1 669 700	1 809 100	(0,5)	(8 700)	1 806 400	1,3	24 355	1 839 455	1 815 100	979 900	837 456	(142 444)
-	-	928 800	339 000	928 800	(14,8)	(145 100)	834 800	(14,5)	(142 444)	837 456	979 900	33 160 600	28 661 634	(4 498 966)
-	-	28 630 500	26 893 600	28 630 500	(7,0)	(2 318 100)	30 842 500	(13,6%)	(4 498 966)	28 661 634	33 160 600	تحسين أماكن العمل		
-	-	-	100	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-
<b>65 800</b>	<b>-</b>	<b>65 800</b>	<b>-</b>	<b>39 779 500</b>	<b>40 369 700</b>	<b>39 779 500</b>	<b>(6,4)</b>	<b>(2 805 500)</b>	<b>41 342 200</b>	<b>(10,5)</b>	<b>(4 637 732)</b>	<b>39 509 968</b>	<b>44 147 700</b>	<b>34</b>
<b>المجموع الفرعي، الباب 34</b>														
<b>54 088 300</b>	<b>2 764 000</b>	<b>19 704 400</b>	<b>31 619 900</b>	<b>200 504 900</b>	<b>200 427 000</b>	<b>232 124 800</b>	<b>2,0</b>	<b>4 524 000</b>	<b>226 102 000</b>	<b>(20,4)</b>	<b>(45 123 884)</b>	<b>176 454 116</b>	<b>221 578 000</b>	<b>المجموع</b>

## المرفق الثاني

## الملاك الوظيفي المقترح

رقم القرار /المقرر	عنوان القرار/المقرر	أرقام الفقرات (انظر A/77/579) والوظائف المقترحة	الوظائف المؤقتة المطلوبة
1/50	تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في السودان	11-9	1 ف-4، 2 ف-3
3/50	حالة حقوق الإنسان لمسلمي الروهينغيا وغيرهم من الأقليات في ميانمار	14-12	1 ف-4، 2 ف-3
4/50	تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان	17-15	1 ف-3
7/50	ولاية المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد النساء والبنات وأسبابه وعواقبه	20-18	1 ف-3
9/50	حقوق الإنسان وتغير المناخ	23-21	4 ف-3
11/50	أهمية تسجيل الضحايا لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتهم	26-24	1 ف-4
12/50	حقوق الإنسان وتنظيم اقتناء المدنيين للأسلحة النارية وحيازتهم لها واستخدامهم إيها	29-27	1 ف-3
13/50	الحصول على الأدوية واللقاحات والمنتجات الصحية الأخرى في سياق حق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى ممكن من الصحة البدنية والعقلية	32-30	1 ف-4
15/50	حرية الرأي والتعبير	35-33	1 ف-3
16/50	القضاء على ممارسة تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية	38-36	1 ف-4
21/50	تعزيز وحماية حقوق الإنسان في سياق الاحتجاجات السلمية	41-39	2 ف-3، 1 خ ع (ر أ)
23/50	تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في ليبيا	50-46	1 ف-5، 7 ف-4، 10 ف-3، 1 ف-2
1/51	تعزيز المصالحة والمساءلة وحقوق الإنسان في سري لانكا	53-51	1 ف-5، 4 ف-4، 8 ف-3، 2 ف-2، 1 خ ع (ر أ)
2/51	البرنامج العالمي للتعريف في مجال حقوق الإنسان	56-54	1 ف-3
5/51	دور الحكم الرشيد في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتهم	59-57	1 ف-3، 1 خ ع
6/51	الاستنكاف الضميري من الخدمة العسكرية	62-60	1 ف-3، 1 خ ع
8/51	الاحتجاز التعسفي	72-70	1 ف-3
9/51	سلامة الصحفيين	75-73	1 ف-4، 1 خ ع (ر أ)
10/51	مكافحة التمر السببراني	78-76	1 ف-4
12/51	الحكم المحلي وحقوق الإنسان	81-79	1 ف-4، 1 خ ع (ر أ)
17/51	الشباب وحقوق الإنسان	84-82	1 ف-3
20/51	حالة حقوق الإنسان في أفغانستان	93-91	2 ف-4، 4 ف-3، 1 خ ع (ر أ)
23/51	حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية	96-94	1 ف-4، 1 خ ع (ر أ)

رقم القرار /المقرر	عنوان القرار/المقرر	أرقام الفقرات (انظر A/77/579) والوظائف المقترحة	الوظائف المؤقتة المطلوبة والوظائف المقترحة
25/51	حالة حقوق الإنسان في الاتحاد الروسي	99-97	1 ف-3
27/51	حالة حقوق الإنسان في إثيوبيا	104-100	1 ف-5، 9 ف-4، 8 ف-3، 2 ف-2
28/51	حالة حقوق الإنسان في بوروندي	107-105	1 ف-3
29/51	حالة حقوق الإنسان في جمهورية فنزويلا البوليفارية	114-108	2 ف-3
30/51	تعزيز صندوق التبرعات لآلية الاستعراض الدوري الشامل التابعة لمجلس حقوق الإنسان	120-115	11 ف-4 <sup>(أ)</sup> ، 1 ف-3 <sup>(أ)</sup> ، 1 ف-3، 1 خ ع (ر أ) <sup>(أ)</sup>
32/51	من الخطاب إلى الواقع: نداء عالمي من أجل اتخاذ إجراءات ملموسة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب	124-121	1 ف-4، 1 ف-3
33/51	تعزيز التعاون الدولي لدعم الآليات الوطنية للتنفيذ والإبلاغ والمتابعة	129-125	2 ف-4، 1 ف-3، 1 خ ع (ر أ)
34/51	تعزيز التعاون التقني وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان	132-130	1 ف-4
35/51	المساعدة التقنية وبناء القدرات لمعالجة آثار تركة التجارب النووية في جزر مارشال على حقوق الإنسان	137-133	1 ف-4، 1 ف-3
36/51	المساعدة التقنية وبناء القدرات في ميدان حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية	142-138	1 ف-4، 3 ف-3
39/51	تقديم المساعدة التقنية إلى اليمن وبناء قدراته في ميدان حقوق الإنسان	148-146	1 ف-3
101/51	تقديم الدعم المناسب إلى مجلس حقوق الإنسان	151-149	1 ف-4 <sup>(ب)</sup> ، 2 ف-3 <sup>(ب)</sup> ، 1 ف-2، 2 خ ع (ر أ) <sup>(ب)</sup>
دأ-1/34	حالة حقوق الإنسان المتدهورة في أوكرانيا الناجمة عن العدوان الروسي	154-152	2 ف-3

ملاحظة: تشمل الموارد المطلوبة من الموظفين 18 وظيفة مقترحة و 110 وظائف مؤقتة مطلوبة من وظائف المساعدة المؤقتة العامة.

المختصرات: خ ع = فئة الخدمات العامة؛ ر أ = (الرتب الأخرى).

(أ) وظائف مؤقتة مقترحة.

(ب) وظائف ثابتة مقترحة.